



قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٩
بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون
الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية
وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.
وعلى قرار رئيس الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٣٩٤)
لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في
التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،
وعلى مذكرة الإدارة العامة لتسجيل وسطاء وخبراء التأمين
بالحقيقة المؤرخة ٢٠٠٩/ ٨/٥.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل
وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات
إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	فتحيه سامى محمد المهدى	١٦٨٥٨	مصر
٢.	محمد احمد حسن العسسال	١٦٨٦١	حر
٣.	فهيمى ابراهيم طلبه عروس	١٧٦٣٨	مصر
٤.	ابتناسام محمد صالح محمد	٢٠٣٥٩	حر
٥.	بشرى ايوب جرجس حنا	٢٣٠٥٥	ق.السويس
٦.	سمير عبد الملك وهبه وصفى	٢٣٤١٧	حر
٧.	صفيه سيد مصطفى درويش	٢١٩٣١	Ace life

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
د. زياد بهاء الدين



٤٦٠٧٦